# أمر حكومي عدد 962 لسنة 2016 مؤرخ في 4 أوت 2016 يتعلق بضبط مشمولات وزارة الوظيفة العمومية والحوكمة.

**الفصل 3 ـ تكلف وزارة الوظيفة العمومية والحوكمة ومكافحة الفساد في مجال الحوكمة بما يلي :**

ـ وضع تصور وتنفيذ سياسة الحكومة في مجال الحوكمة باعتماد مقاربة تشاركية.
ـ اقتراح وإعداد الإصلاحات التشريعية والترتيبية ذات العلاقة بالحوكمة.
ـ وضع برامج لنشر ثقافة الحوكمة الرشيدة.
ـ اقتراح الآليات الكفيلة بتكريس المبادئ والقواعد المقررة بالدستور في تنظيم الإدارة العمومية ونشاطها.
ـ مساندة الهياكل العمومية والأشخاص المكلفون بتسيير مرفق عمومي في اعتماد مدونات سلوك تحدد واجبات مستخدميها وحقوقهم.
ـ حث الهياكل العمومية والأشخاص المكلفون بتسيير مرفق عمومي على وضع أدلة إجراءات تحدد بدقة ووضوح شروط وإجراءات إسداء الخدمات.
ـ تحسين منظومة الطلب العمومي والعمل على إضفاء الشفافية والنجاعة للتصرف في الصفقات العمومية.
ـ وضع برامج لترشيد التصرف في الموارد والنفقات والمشتريات العمومية بالتنسيق مع الجهات المعنية.
ـ إرساء نظم تدقيق وتقييم داخلية وخارجية بالتعاون مع الهياكل المعنية.
ـ العمل على إرساء آليات تكريس مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة واحترام القانون ونشر ثقافتها باعتماد مقاربة تشاركية.
ـ دراسة واقتراح النصوص المتعلقة بحوكمة هياكل المداولة والتسيير بالمؤسسات والمنشآت العمومية.
ـ تمثيل الدولة في التظاهرات العالمية في مجال الحوكمة.

**الفصل 4 ـ تكلف وزارة الوظيفة العمومية والحوكمة ومكافحة الفساد في مجال مكافحة الفساد بما يلي :**

ـ بلورة ووضع استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد.

ـ العمل بالاشتراك مع الوزارات المعنية على تصور ووضع البرامج القطاعية لمكافحة الفساد ومتابعة تنفيذها.

ـ اقتراح وإعداد النصوص التشريعية والترتيبية الرامية إلى مكافحة الفساد.

ـ تصور وتنفيذ الآليات الكفيلة بالحد من الممارسات التي من شأنها أن تشجع على تفشي الفساد في القطاع العام.

ـ المساهمة مع الهياكل المعنية قصد إخضاع ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية والمعاملات والمبادلات التجارية بين مؤسسات القطاع الخاص إلى مبادئ المنافسة المشروعة وتعزيز مبادئ الشفافية والنزاهة في التصرف والتسيير بمؤسسات القطاع الخاص.

ـ إحالة الشكاوى والإشعارات الواردة عليها حول حالات الفساد إلى الجهات المعنية.

ـ تشريك المواطنين في مكافحة الفساد في القطاعين العام والخاص.

ـ نشر الوعي والتحسيس بمخاطر الفساد وضرورة مكافحته.

ـ وضع برامج للتكوين في مجال مكافحة الفساد.

مشمولات خلايا الحوكمة على معنى الأمر الحكومي عدد 1158 لسنة 2016 مؤرخ في 12 أوت 2016 المتعلق بإحداث خلايا الحوكمة وضبط مشمولاتها.

**الفصل الأول .** تحدث بكل وزارة خلية تسمى "الخلية المركزية للحوكمة" .

كما تحدث بمقر كل ولاية وبلدية مقر الولاية وبالمؤسسات والمنشآت العمومية والشركات ذات الأغلبية العمومية خلية تسمى "خلية الحوكمة".

**الفصل 2 .** تلحق خلية الحوكمة بالديوان بالنسبة للوزارات، وبالكتابة العامة بالنسبة للولايات وبلديات مقر الولاية، ولدى مجالس الإدارة لكل من المؤسسات والمنشآت العمومية والشركات ذات الأغلبية العمومية طبقا للمعايير المتعلقة بحوكمة المؤسسات والمنشآت العمومية.

**الفصل 3 .** يسير الخلية المركزية للحوكمة المحدثة في مستوى كل وزارة إطار لا تقل خطته الوظيفية عن مدير عام إدارة مركزية.

يسير خلية الحوكمة في مستوى كل ولاية إطار لا تقل خطته الوظيفية عن كاهية مدير إدارة مركزية.

يسير خلية الحوكمة في مستوى كل بلدية مقر الولاية إطار لا تقل خطته الوظيفية عن رئيس مصلحة إدارة مركزية.

يسير خلية الحوكمة في مستوى كل مؤسسة ومنشأة عمومية وشركة ذات أغلبية عمومية إطار لا تقل خطته الوظيفية عن مدير إدارة مركزية أو مدير مركزي أو ما يعادلهما، حسب الترتيب المعتمد للخطط الوظيفية الخاص بكل مؤسسة.

يتم تعيين أشخاص على رأس خلايا الحوكمة مشهود لهم بالنزاهة والكفاءة.

**الفصل 4 .** يتم إرساء لجنة الحوكمة صلب خلية الحوكمة تتكون من ممثلي الهياكل العمومية المعنية بالمهام الآتي ذكرها :

. الإصلاح الإداري،

. الجودة،

. الأخلاقيات المهنية،

. العلاقة مع المواطن،

. الإدارة الالكترونية.

ويمكن تعيين أي عضو آخر بخلية الحوكمة.

**الفصل 5 .** تتمثل مهام خلايا الحوكمة، خاصة فيما يلي :

. السهر على حسن تطبيق مبادئ الحوكمة والوقاية من الفساد، صلب الهيكل الذي تنتمي إليه، وفقا للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل،

. العمل والمساهمة في وضع البرامج والاستراتيجيات الوطنية والقطاعية وخطط العمل لتكريس الحوكمة والوقاية من الفساد والسهر على حسن تنفيذها والقيام بتقييمها وفق المعايير والمؤشرات المعتمدة في هذا المجال، خاصة فيما يتعلق بالنفاذ إلى المعلومة والتبليغ عن حالات الفساد،

. نشر ثقافة الحوكمة والشفافية وقيم النزاهة وحسن التصرف والسهر على احترام مدونات السلوك والأخلاقيات المهنية وحسن تطبيق أدلة الإجراءات،

. تنظيم الندوات ذات العلاقة بالحوكمة والوقاية من الفساد، وتمثيل الهيكل العمومي التي تنتمي إليه الخلية لدى الهيئات والهياكل المعنية بالحوكمة ومكافحة الفساد،

. إبداء الرأي في برامج التكوين وتعزيز قدرات الأعوان العموميين وخاصة في مجال الحوكمة والوقاية من الفساد،

. تعزيز علاقة الإدارة بالمجتمع المدني في إطار دفع المسار التشاركي والتشاوري،

. إبداء الرأي في مشاريع النصوص القانونية والترتيبية، سواء منها المعروضة على الهيكل العمومي الذي تنتمي إليه الخلية في إطار الاستشارة، أو تلك المقترحة منه.

كما تبدي خلية الحوكمة رأيها في جميع المسائل ذات العلاقة بالحوكمة المعروضة عليها،

. اقتراح الآليات والإجراءات التي من شأنها الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة، وفقا لمبادئ الحوكمة،

. التعهد بحالات التبليغ ومتابعتها، مع الحفاظ على السر المهني والتعهد على عدم إفشاء المعلومة في انتظار نتائج التحقيق،

. متابعة ملفات الفساد فيما اتخذ في شأنها ومآلها والإحصائيات حولها، سواء تلك التي هي محل تدقيق أو موضوع مهمة رقابية،

. المشاركة في إعداد الاستبيانات والإحصائيات القطاعية، تطبيقا للمعايير الدولية في قياس مستوى الفساد عبر مؤشرات موضوعية حسب القطاعات والوظائف والخدمات،

. التنسيق مع الهياكل المكلفة بالأخلاقيات المهنية وبالجودة وبالعلاقة مع المواطن وبالإدارة الإلكترونية، فيما له صلة بالمهام الأساسية للخلايا،

تعمل خلايا الحوكمة بالتعاون والتشاور والتنسيق مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وكذلك مع الوزارة المكلفة بالحوكمة.

كما تتولى خلايا الحوكمة بالولايات والبلديات مقر الولاية وبالمؤسسات وبالمنشآت العمومية وبالشركات ذات الأغلبية العمومية التنسيق بصفة مستمرة مع خلايا الحوكمة بمصالح الإدارة المركزية التي تخضع لإشرافها.

**الفصل 6 .** تعد خلية الحوكمة برنامجها السنوي يتم إعداده وضبطه بالتشاور مع كل الهياكل المعنية والمتدخلة ذات العلاقة بالحوكمة والوقاية من الفساد.

كما تعقد لجنة الحوكمة كل ثلاثة أشهر، اجتماعا يترأسه الوزير المكلف بالقطاع وذلك لمناقشة المواضيع الراجعة لها بالنظر.
يشارك في أشغال هذا الاجتماع بصفة قارة المشرفون على الهياكل المنصوص عليها بالفصل الرابع من هذا الأمر الحكومي، ولرئيس الخلية دعوة كل شخص يرى فائدة في حضوره.

ويتولى رئيس الخلية إعداد جدول الأعمال وتأمين كتابة الجلسة وحفظ محاضر جلساتها.

وترفع الخلية المركزية للحوكمة إلى الوزير المكلف بالقطاع كل ستة أشهر، تقريرا تأليفيا حول سير نشاطها، يتضمن أهم المعطيات والبيانات الخاصة بنشاط خلايا الحوكمة الخاضعة لإشراف الوزارة المعنية كما يحال هذا التقرير إلى الوزارة المكلفة بالحوكمة ومكافحة الفساد.

كما ترفع لها تقريرا سنويا حول نشاطها ونشاط خلايا الحوكمة مرجع نظرها، يتضمن تصوراتها ومقترحاتها لدعم وتكريس الحوكمة على المستوى المركزي والجهوي والمحلي أو القطاعي.

**الفصل 7.** تحيل كل خلية في النطاق الجهوي والمحلي إلى الخلية المركزية بالوزارة تقريرا كل ثلاثة أشهر حول سير نشاطها وتنسق معها في كل المسائل ذات العلاقة بمهامها، بما في ذلك دراسة الملفات المعروضة عليها. كما توافيها بتقرير سنوي حول نشاطها يتضمن تصوراتها ومقترحاتها في الغرض.

**الفصل 8.** يوفر كل هيكل عمومي الوسائل البشرية والمادية الضرورية لإنجاز المهام الموكولة لخلية الحوكمة.

**الفصل 9.** يتعين تركيز خلايا الحوكمة المنصوص عليها في هذا الأمر الحكومي في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ صدور هذا الأمر الحكومي.